|  |  |
| --- | --- |
| **بند جدول الأعمال: PL 3** | **الوثيقة C24/59-A** |
|  | **9 أبريل 2024** |
|  | **الأصل: بالإنكليزية** |
|  |  |
| تقرير من الأمينة العامة |
| إعداد الخطة الاستراتيجية والخطة المالية للاتحاد للفترة 2031-2028 |
| **الغرض**يُتطلب من المجلس المبادرة إلى إعداد مشروع خطة استراتيجية جديدة للاتحاد، مستعيناً في ذلك بمساهمات الدول الأعضاء وأعضاء القطاعات، وكذلك مساهمات الأفرقة الاستشارية للقطاعات، ووضع مشروع خطة استراتيجية جديدة منسقة قبل انعقاد مؤتمر المندوبين المفوضين بأربعة أشهر على الأقل.**الإجراء المطلوب من المجلس**يدعى المجلس إلى **اعتماد** مشروع القرار ذي الصلة، المقدم في الملحق، بشأن إنشاء فريق عمل تابع للمجلس لوضع مشروعي الخطتين الاستراتيجية والمالية للفترة 2031-2028.**الصلة بالخطة الاستراتيجية**على النحو المطلوب في دستور الاتحاد واتفاقيته، تستهل هذه الوثيقة إعداد الخطتين الاستراتيجية والمالية للاتحاد للفترة 2031-2028.**الآثار المالية**18 000 فرنك سويسري كنفقات عقد اجتماع ليوم واحد مشفوعاً بالترجمة الشفوية في عام 2024، على أن تُستوعب في ميزانية الفترة 2025-2024. واجتماعات في عام 2025 مدرجة في ميزانية الفترة 2025-2024.\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_**المراجع**[*المادة 11 74A*](https://www.itu.int/en/council/Documents/basic-texts/Constitution-A.pdf) *من الدستور،* [*والمادة 4 62A*](https://www.itu.int/en/council/Documents/basic-texts/Convention-A.pdf) *من الاتفاقية،* [*والقرار 71*](https://www.itu.int/en/council/Documents/basic-texts-2023/RES-071-A.pdf) *(المراجَع في بوخارست، 2022)،* [*والمقرر 5*](https://www.itu.int/en/council/Documents/basic-texts-2023/DEC-005-A.pdf) *(المراجَع في بوخارست، 2022)،* [*والمقرر 11*](https://www.itu.int/en/council/Documents/basic-texts-2023/DEC-011-A.pdf) *(المراجَع في بوخارست، 2022)،* [*وقرار المجلس1404*](https://www.itu.int/dms_pub/itu-s/opb/conf/S-CONF-CL-2021-PDF-A.pdf) *(لعام 2021)* |

خلفية

1 وفقاً لاتفاقية الاتحاد (الرقم 62A في المادة 4)، يشرع المجلس "أثناء دورة المجلس العادية قبل الأخيرة التي تسبق انعقاد مؤتمر المندوبين المفوضين اللاحق، في إعداد مشروع خطة استراتيجية جديدة للاتحاد، مستعيناً في ذلك بمساهمات الدول الأعضاء وأعضاء القطاعات، وكذلك مساهمات الأفرقة الاستشارية للقطاعات، ويضع مشروع خطة استراتيجية جديدة منسقة قبل انعقاد مؤتمر المندوبين المفوضين بأربعة أشهر على الأقل".

2 طبقاً لدستور الاتحاد (الرقم 74A في المادة 11 من دستور الاتحاد)، "يعد الأمين العام، بمساعدة لجنة التنسيق، ويقدم إلى الدول الأعضاء وأعضاء القطاعات، المعلومات المحددة التي قد يتطلبها إعداد تقرير عن السياسات العامة والخطة الاستراتيجية للاتحاد، وينسق تنفيذ هذه الخطة؛ ويرسل هذا التقرير إلى الدول الأعضاء وأعضاء القطاعات للنظر فيه أثناء الدورتين العاديتين الأخيرتين للمجلس قبل مؤتمر المندوبين المفوضين".

3 وفقاً للجدول الزمني الحالي، فإن دورة المجلس لعام 2025 هي الدورة العادية "قبل الأخيرة".

4 وسيلزم نشر مشروع الخطة الاستراتيجية الجديدة، الذي يغطي الفترة 2028-2031، على الموقع الإلكتروني لمؤتمر المندوبين المفوضين لعام 2026 (PP-26) قبل أربعة أشهر على الأقل من بدء المؤتمر.

عملية إعداد الخطتين الاستراتيجية والمالية

5 اتفق المجلس في دورته لعام 2023 (انظر الوثيقة [C23/112](https://www.itu.int/md/S23-CL-C-0112/en)) على إنشاء فريق العمل التابع للمجلس والمعني بالخطتين الاستراتيجية والمالية (CWG-SFP) في عام 2024، وبدء العملية قبل عامين من انعقاد مؤتمر المندوبين المفوضين لتيسير التشخيص السليم للبيئة الحالية وبالتالي تعزيز عملية وضع الخطتين الاستراتيجية والمالية الجديدتين. وعيَّن المجلس أيضاً السيد منصور القرشي (المملكة العربية السعودية) رئيساً للفريق.

6 وبالنظر إلى العملية المتبعة لوضع الخطتين الاستراتيجية والمالية للفترة 2024-2027، يدعى المجلس إلى الشروع في الأعمال التحضيرية لإنشاء فريق العمل التابع للمجلس والمعني بالخطتين الاستراتيجية والمالية لإعداد مشروعي الخطتين الاستراتيجية والمالية اللذين سيقدمان إلى دورة المجلس لعام 2026 لاستعراضهما والموافقة عليهما ثم إحالتهما إلى مؤتمر المندوبين المفوضين لعام 2026 (PP-26) لاعتمادهما.

7 يتضمن ملحق هذه الوثيقة مشروع قرار ممكن بشأن تشكيل فريق عمل تابع للمجلس، وذلك تيسيراً لاتخاذ المجلس قراراً بشأن الإجراء المناسب الواجب اتخاذه لإعداد مشروعي الخطة الاستراتيجية والخطة المالية للفترة 2031-2028.

**الملحقات:** مشروع قرار

الملحـق

مشـروع قـرار جديد […]

تشكيل فريق عمل تابع للمجلس من أجل إعداد
الخطة الاستراتيجية والخطة المالية للفترة 2031-2028

إن مجلس الاتحاد،

إذ يضع في اعتباره

أن الرقم 74A من الدستور يكلّف الأمين العام بتقديم المعلومات اللازمة لإعداد الخطة الاستراتيجية،

وإذ يضع في اعتباره أيضاً

 *أ )* أنه وفقاً للرقم 62A من الاتفاقية، يرجى من المجلس أن يتلقى ويدرس البيانات المحددة من أجل التخطيط الاستراتيجي التي يقدمها الأمين العام كما هو مبين في الرقم 74A من الدستور، ويشرع، أثناء دورة المجلس العادية قبل الأخيرة التي تسبق انعقاد مؤتمر المندوبين المفوضين اللاحق، في إعداد مشروع خطة استراتيجية جديدة للاتحاد، مستعيناً في ذلك بمساهمات الدول الأعضاء وأعضاء القطاعات، وكذلك مساهمات الأفرقة الاستشارية للقطاعات، ويضع مشروع خطة استراتيجية جديدة منسقة قبل انعقاد مؤتمر المندوبين المفوضين هذا بأربعة أشهر على الأقل؛

*ب)* أحكام [المقرر 5 (المراجَع في بوخارست، 2022)](https://www.itu.int/en/council/Documents/basic-texts-2023/DEC-005-A.pdf) بشأن إيرادات ونفقات الاتحاد للفترة 2027‑2024، بمراعاة الحاجة أيضاً إلى الربط بين التخطيط الاستراتيجي والمالي والتشغيلي في الاتحاد؛

*ج)* المبادئ التوجيهية الخاصة بتشكيل أفرقة العمل التابعة للمجلس وإدارتها وحلها الواردة في [المقرر 11 (المراجَع في بوخارست، 2022)](https://www.itu.int/en/council/Documents/basic-texts-2023/DEC-011-A.pdf)؛

*د )* مقرر المجلس لعام 2023 (انظر الوثيقة [C23/112](https://www.itu.int/md/S23-CL-C-0112/en)) بإنشاء فريق العمل التابع للمجلس والمعني بالخطتين الاستراتيجية والمالية (CWG-SFP) في عام 2024،

يقـرر

تشكيل فريق عمل تابع للمجلس لإعداد مشروعي خطة استراتيجية وخطة مالية كي ينظر فيهما المجلس في دورته لعام 2026 ويعرضهما على مؤتمر المندوبين المفوضين لعام 2026. ويكون فريق العمل مفتوحاً للدول الأعضاء، كما يكون مفتوحاً أيضاً لأعضاء القطاعات عند تناوله لمشروع الخطة الاستراتيجية، ويكون له الاختصاصات التالية:

 أ ) أن يحدد مصادر المعلومات، بمساعدة الأمينة العامة ونائبها ومديري المكاتب، التي تُستخدم في وضع مشروعي الخطتين؛

ب) أن يضع مشروعَي الخطة الاستراتيجية والخطة المالية لعرضهما على المجلس في دورته لعام 2026؛

ج) أن يوصي المجلس في دورته لعام 2026 بمبلغ مرحلي لوحدة المساهمة؛

د ) أن ينشر مشروع الخطة الاستراتيجية الجديدة المنسق في الموقع الإلكتروني لمؤتمر المندوبين المفوضين لعام 2026 وذلك قبل بدء المؤتمر بأربعة أشهر؛

هـ ) أن يواصل مناقشاته، حسب الاقتضاء، بشأن الخطة المالية حتى الدورة النهائية للمجلس التي ستُعقد قبيل مؤتمر المندوبين المفوضين لعام 2026؛

و ) أن يقترح سبلاً لربط مشروعي الخطتين الاستراتيجية والمالية بالخطط التشغيلية وميزانيات فترات السنتين، وفقاً لمبادئ الإدارة القائمة على النتائج والميزنة القائمة على النتائج وأحكام القرار 151 (المراجَع في بوخارست، 2022) بشأن تحسين الإدارة القائمة على النتائج في الاتحاد؛

ز ) أن ينسق بشكل وثيق مع أفرقة العمل الأخرى التابعة للمجلس والأفرقة الاستشارية للقطاعات التي قد تعمل على بنود متصلة بمشروعي الخطة الاستراتيجية والخطة المالية،

يكلف الأمينة العامة، ويدعمه في ذلك نائب الأمينة العامة ومديرو المكاتب

بتوفير الدعم والوثائق اللازمة لسير أعمال فريق العمل التابع للمجلس المعني بإعداد مشروعي الخطة الاستراتيجية والخطة المالية،

يدعو الأعضاء وأفرقة العمل التابعة للمجلس والمسؤولين المنتخبين والأفرقة الاستشارية للقطاعات

إلى تقديم جميع المساهمات وكل المساعدة اللازمة لوضع مشروعي الخطة الاستراتيجية والخطة المالية والاستفادة بأقصى ما يمكن من وسائل العمل الإلكترونية.

ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ